

Distr.: Limited
31 July 2012
Arabic
Original: English/Spanish

الجمعية العامة



لجنة القانون الدولي

الدورة الرابعة والستون

جنيف، ٧ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه

و ٢ تموز/يوليه - ٣ آب/أغسطس ٢٠١٢

مشروع تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والستين

المقرر: السيد بافيل شتورما

الفصل الثالث

قضايا محددة تكون للتعليقات التي تُبدى بشأنها أهمية خاصة للجنة

نشأة القانون الدولي العرفي وإثباته

١ - "تلتمس اللجنة من الدول معلومات عن ممارساتها فيما يتعلق بنشأة القانون الدولي العرفي وأنواع الأدلة المناسبة لإثبات ذلك القانون في حالة ما. وقد تشمل تلك الممارسات: (أ) بيانات رسمية أمام الهيئات التشريعية، والمحاكم، والمنظمات الدولية؛ (ب) قرارات صادرة عن محاكم وطنية أو إقليمية أو إقليمية فرعية".

حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية

٢ - فيما يتعلق بموضوع "حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية"، ستكون اللجنة ممننة بوجه خاص لأية ملاحظات وتعليقات على الأسئلة التالية:

(أ) التمييز بين الحصانة الشخصية والحصانة الموضوعية، وهل يترتب على ذلك نظام قانوني مميز كلياً أو جزئياً لكل فئة من فئات الحصانة هذه؟ وفي حالة إقامة نظامين قانونيين، ما هي العناصر المرجعية للمعاملة التفضيلية؟

(ب) ما هي العناصر التي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان من أجل تحديد الأشخاص الذين يظلون مشمولين بالحصانة الشخصية؟ وستكون اللجنة ممتنة لموافاتها بأيّة معلومات تتعلق بهذا السؤال عن ممارسة الدول أو الممارسة القضائية أو الممارسة من أي نوع آخر.
